**ثانيا :شروط الصحة :** هي الشروط التي اذا توافرت كان العقد صالحا لترتب اثار ه عليه، فان تخلف فيها شرط او اكثر كان العقد فاسدا **وهذه الشروط هي** : -

1. **ان لاتكون المراة محرمة على الرجل تحريما فيه شبهة ، او خلاف بين الفقهاء فان كان كذلك اصبح العقد فاسد مثل ان يتزوج العمة على ابنة اخيها او المعتدة من طلاق بائن وهي في العدة فان الحرمة هنا ليست محل اجماع الفقهاء**  ويعتبر العقد باطل اذا كانت المراة محرمة تحريما قطعيا كالاخت والعمة 0
2. **وجود الولي في تولي عقد الزواج اذا كانت الزوجة صغيرة او مجنونة , اما اذا كانت المراة كبيرة** وعاقلةفلاحاجة لوجود الولي في العقدويحق لها تزويج نفسها بدونه وهذا قول **الجعفرية والحنفية** 0
3. **الشهادة** : انفرد عقد الزواج من بين العقود باشتراط الشهادة فيه ، وكذلك الاشهار بالزواج والاحتفال به 0

**اراء الفقهاء في اشتراط الشهادة 0**

1. ذهب جمهور الفقهاء ان الشهادة شرط في عقد الزواج لقوله (ص) (( **لانكاح الا بولي وشاهدي** **عدل** ))0
2. ماذهب اليه بعض الفقهاء والمالكية والجعفرية ان الشهادة ليست شرط في صحة العقد وان العقد يكون صحيحا بحضور العاقدين فقط 0 والراي الاول هو الراجح 0

**صفات الشهود** : الحرية ، البلوغ، العقل، ان يكونا رجلين او رجل وامراتين ، الاسلام ، 0

1. ان يكون العقد مؤبدا غير مؤقت بمدة فان كان مؤقتا بمدة كان فاسدا 0